أبي موسى الأشعري وهو يشير إليه بالخيانة مرة
ويظهر أنه عن يموه على المسلمين بالتعمق في الديانة
وكذلك الزبير وابنه وغيرهما ويكفي المستبصر ما ذكره
عليه السلام عند صفين لأصحابه بأشباه الرجال ولا رجال
انتهى إلى آخر كلامه فقال لو ائتمنت أحدكم على قعب لخشيت
أن يذهب بعلاقته أتراه أيها المعترض ولاهم مع ذلك اعتقادا
لخيانتهم وهو الناطق بالحق والمتولي للبيان وفي ذلك
للبيان في ذلك الأوان أم تركه ولاتهم حتى ضاعت
الأقطار واستبيحت الثغور وعفت من الدين الآثار
فإن قلتم بالأول فهو الذي قصدناه من معنى الوكالة
وإن قلتم بالثاني فهو مما علم أنه لم يقع سلام الله
عليه ورضوانه على أن من قاس الأمر بالأمر علم أنه عليه
السلام كان في القرن الثاني أو الثالث من الذين
قال فيهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما ثبت
خيركم قرني خيركم القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم
ثم الذين يلونهم فإذا كان الأمر في أهل زمانه عليه
السلام مع قربهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

وكونهم

وكونهم خيرا للأمة هكذا فكيف يكون حال أهل زماننا
الذين هم حثالة الزمن وتناصر العلم فإذا اضطر عليه
السلام إلى ولايتهم والاكتفاء بهم وهم على تلك الصفة
لئلا تتعطل الجمهور من أمور الدين فنحن كذلك أيضا
ثم ما أوردنا نقله من كلام الإمام المهدي عليه السلام
وقد استقصينا كلامه نقلا ثابتا لأنه في معنى ما نحن
فيه حذو القذة بالقذة والنعل بالنعل وفي كلام الإمام
المهدي عليه السلام إبطال لكلام المعترض بولاية
الرقاب على زعمه وقد أشار الإمام المهدي إلى ذلك
في كلامه الذي حكيناه عنه هاهنا وصرح المهدي
بأن الولاية وكالة فهذا الجواب الثالث على أصل
السؤال وقد دخل معناه فيما حكيناه عن الإمامين
المنصور بالله والمهدي لدين الله عليهما السلام من الكلام
السابق لهما وتحرير هذا الجواب أنا نقول الولاية
الشبيهة بالوكالة والوكيل يجوز أن يكون فاسقا
إذ فسقه على نفسه والولاية له في أمر من الأمور خارجة
عن فسقه وقد صرح المنصور بالله بأن الولاية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)